27-04-2014

الشيخ جمال الدين سيروان

الباب السادس في حد شارب الخمر

تلعنوه فوالله ما عَلمتُ إلا أنه يحب الله ورسوله. رواه البخاري، عن أبي ساسان رضي الله تعالى عنه، قال: شهدت عثمان رضي الله عنه، وأوتي بالوليد قد صلى الصبح ركعتين، ثم قال: أزيدكم، فشهد عليه رجلان، أحدهما حُمْرَان، أنه شرب الخمر، وشهد آخر أنه رآه يتقيأ، فقال عثمان: ما قَاءَ إِلَّا بعد ما شَرب، فقال: يا علي قُم فاجلده، فقال علي: قم يا حسن فاجلده، فقال الحسن: وَلِّي حَارَّها من تولى قَارَّها، فقال: يا ابن جعفر قم فاجلده، فَجَلَدَهُ وعلي يَعُدُّ حتى بلغ أربعين، فقال: أمسك. ثم قال: جلد النبي ﷺ أربعين، وجلد أبو بكر أربعين، وجلد عمر ثمانين، وكلٌ سُنَّة، وهذا أحب إلي. رواه مسلم وأبو داوود.

أحاديثُ شَيِّقةٌ، لطيفةٌ، شفيفةٌ، تعطينا معانيَ غزيرة، لأمر هام، وهو حَدُّ الخمر لمن شرب خمرًا، لكننا ينبغي أن تستوقفنا الحدود عند مقاصدها، وأن تستوقفنا هذه الأحاديث عند مراميها وغاياتها، وأن لا تحبسنا أقفاص الأشكال، فإن مَن حَبسته أقفاص الأشكال عن مرامي الغايات ومقاصد شريعة الإسلام، عَطَّلَ الإسلام في أحكامه، فالإسلام ما جاء لينتقم من الناس، ولا جاء لأجل أن يَجلد ظهورهم، ولا أن يُعذبهم في حياتهم، جاء الإسلام لأجل أن يُقِرَّ حقائق الأخلاق وقِيمَ الأذواق، ومن عارض ذلك أخذه بتربية، ثم بعقوبة غايتها التربية، ولذلك لما سنتحدث عن حدِّ الخمر، ينبغي أن نتحدث أولًا متى كان هذا الحَد، على خلاف عند مُفسري القرآن، متى نزلت آيات التحريم؟ منهم من قال في العام الثالث من الهجرة، ومنهم من قال في العام الثامن من الهجرة، أي إننا نتصور أن الرسول ﷺ عاش سنوات طوالًا مع أصحابه الكرام وهم يشربون، بعضهم يشرب الخمر، وبعضهم يُعرض عنها لأنه لم يكن هناك حُكم يُحرم عليهم شربها، وهُم إنما تداولوها، وعَرفوها، وعَشقوها، وأَحبوها، ودَندنوا عليها، فهي دَندنتُهم في مساءهم وصباحهم، ومُعتَّقُهُم كان يُعتبر بالنسبة لهم أنه ذلك الأمر الجليل، والشأن العظيم، وأنه لا يكون صاحب الخمر المُعتقة إلا أوجههم مكانةً، وأعظمهم ثراءً، فكانوا يتفاخرون بهذه الخمرة، وليس عندهم إشكال في شُربها، من امتنع عنها امتنع عنها بنفسه، وهم قلة، والأكثر أنهم كانوا يشربون الخمر، لأنها كانت عَادةً اجتماعية قائمة فيهم، وليس هناك من غَضٍّ لقدر إنسان يشربها، إذن عندما نقول إنها في السنة الثالثة، أي ستة عشر عامًا والنبي ﷺ يَشهد أصحابه يَشربون الخمر، وعمر رضي الله عنه تتوق نفسه، ويَتطلع فؤاده، ويستشرف فِكره، إلى أن يُحَرِّمَ الله الخمر، ويسأل الله تعالى اللهم أَنزل على نبيك الأعظم بيانًا شافيًا في الخمر، ويأتي البيان الشافي في الخمر، ولكن بعد كم؟ ستة عشر عامًا إن قلنا بأننا جئنا في العام الثالث من الهجرة، إذن ثلاثة عشر عامًا في البعثة، وثلاثة أعوام في الهجرة ستة عشر عامًا، وإن كان في العام الثامن فنحن أمام ماذا؟ أمام عشرين سنة أو واحد وعشرين سنة، إذن الإسلام ما جاء يا إخواننا لأجل أن يفعل ما يفعله بعض من الذين يريدون أن يحملوا الناس على الإسلام حملا، وأن يُكْرِهوهم على تَطبيق الشريعة إكراها، مَن هؤلاء؟ كيف أتوا؟ من أي قوم نُحتوا؟ ما هي هذه الأذهان البليدة التي لا تَفهم أحكام شريعة الإسلام؟ الإسلام لا يمكن أن يُطبَّق بالإرهاق، لا يطبق الإسلام كذلك، لا بد أن يكون الإسلام قد مُهِّدَ له بتربية حكيمة، وأن يُمَهَّدَ له بعطاء ثَرّ، وأن يُؤخذ الناس فيه بهذا التلطف، وأمَّا أن يأتي هؤلاء بهذا العنف، والفظاظة، والغِلظة، والجَفوة، فهذا ليس من الإسلام في شيء أبدًا، عندما أقول هذا الكلام، أقول قد يقول قائل دائمًا، إن الشريعة قد مضت على كمالها، والله تعالى قد أنزل على رسوله صلى الله وسلم وبارك عليه، بأنَّ الإسلام قد تَمَّ، وأنَّ الشريعة قد كَمُلَت، ومن قال لك غير ذلك؟ الشريعة كاملةٌ بتدرجها، وكاملةٌ بعد انتهاء الوحي عن النبي ﷺ، اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا، إن من الإسلام سنة التدرج، ولذلك سنلحظ الآن حين سنتحدث عن هذه الأحاديث، حين التطبيق لهذا الحكم، يكون عندنا سنة التدرج والتلطف بآنٍ معًا، المُهم أننا حين نتحدث عن الخمرة، نرى بأن القرآن الكريم إنما أراد أن نقرأ هذه الأحكام سنيًا، ربنا سبحانه وتعالى لمَّا خاطب العقول خاطبها بتفكر، يعني أراد الله تعالى ممن يَتَّبِعُ دينه أن يكون واعيًا لِمَا يَتبع، وألا يكون مُقلِّدًا، بل عليه أن يكون مجددًا، ما ابتغى الله تعالى من عباده أن يتبعوا الدين من غير وعي، بل عليهم أن يتبعوا الدين من غير إكراه ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾. ولذلك الله سبحانه وتعالى يوم ذكر لنا في القرآن الكريم آيات أذكرها

لكم، في التدرج في قضية الإلماح إلى الخمرة وآثارها، وإلى السُّكْرِ وعَقابيله، القرآن الكريم إنما جاء فحدثنا عن الخَمرةِ في أربعة مواضع منه، الموضع الأول في سورة النحل، ربنا تعالى قال في القرآن الكريم، وأرجو منكم أن تستمعوا الآية وأن تفكروا فيما دعانا الله تعالى في آخرها، ليقول لنا: ﴿لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾. انظروا لَمَّا قال ربنا تعالى ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً ۖ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِ مِن بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِّلشَّارِبِينَ ۝ وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾. إذن القرآن دعا العقول المفكرة، والأنظار المتدبرة، ومن يستطيع أن يتأمل التأمل الحقيقي، وأن يبعث في ذهنه نظرًا، ليقول القرآن له: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً﴾. لماذا العبرة؟ فإن الله تعالى جعل في الأنعام شيئين، شيئًا خبيثًا، وشيئًا طاهرًا نظيفًا، فالخبيث إنما هو الفَرث، أليس كذلك؟ والطيب الطاهر، إنما هو اللبن، والله تعالى شاء أن يُخرِج هذا اللبن من خلال أقنية بعيدة عن ذلك الفَرث، فالعاقل يعرف العِبرة من ذلك، فيتجنب الفَرث إلا إن كان من أهله يعيش معه، ويستطيب حياتَه، ويستطيب رائحته، وكم من فم مريض لا يستطيع أن يرى الماء الزُّلال إلا مُرًّا، فأولئك الذين لا يستطيب لهم الأمر إلا بالفَرث، فليكونوا مع الفَرث، وأولئك الذين مَنَّ الله عليهم، فَتَبيؤوا ظِلال المعرفة، واستروحوا حياة الإيمان، وتَفكروا بإتقان، فإذا بهم يَعرفون بأن الله أَخرج لهم من هذا البطن الذي فيه هذان المجريان من بين الفَرث والدم لبن خالصا، اتخذوها عبرة، وقالوا سبحان من خلق وأبدع، الله تعالى يسوق لهم مثلًا آخر، قال كما أنَّ هنا فرثًا وهو أمر مستقذَر، فإن هناك أمرًا آخر وهو العنب، وهو النخيل والتمر، الذي تَتخذون منه طعامًا هنيئًا، شافيًا طيبًا، وكذلك بِعَبْئِكُم تتخذون منه فَرثًا، يَغتال عقولكم، ويُفسد أفهامكم، ويُعطِّل آرائكم، لذلك القرآن قال: ﴿وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾. والواو تقتضي ماذا؟ المُغايرة، أي عندنا شيئان، سَكَر ورِزق حَسن، السَّكَر يقابل الفَرث، والرزق الحسن يقابل الحليب اللبن شراب الفطرة، ماذا قال في نهاية الآية سبحانه وتعالى: إنَّ في ذلك لآية لمن؟ لقوم يعقلون، هذه الآية التي بَعثت في سيدنا عمر دغدغة، ليقول اللهم أنزل لنا بيانًا شافيًا في الخَمر، إذن القرآن أراد أن يؤسس أحكامه على أذهان صافية، وعلى عقول ناضجة، هكذا أراد القرآن أن يقول تعالوا أيها الناس اقرأوا القرآن بمثل هذا الذهن، كلمة سَكَرْ، ما هو المقصود بكلمة سَكَرْ؟ السَّكَر كما قال القرآن عن الكفار: ﴿إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَارُنَا﴾. وبالشام يقولوا سَكِّر الباب، هنا يقول سُكْ، واللفظ القرآني هو سَكِّر، و سَكِّر هو لفظ صحيح عربي قرآني، كما يقول الأب لابنه، أُم لولدها، يا بُني سَكِّر الباب، هذا لفظ قرآني صحيح، سَكِّر: أَغلق، لذلك سميَ السَّكران سكرانًا لإغلاق العقل، فسُمي السَّكَر سَمَّاهُ سَكَرًا، تتخذون منه سَكَرًا لإغلاق عقولكم، وأنتم مُطالبون بفتح عقولكم وليس بإغلاقها، تَتخذون مِنه سَكَرًا ورزقًا حسنًا، فخذوا الرزق الحسن وإياكم والسَّكَر، فهي دَعوةٌ إلى أن يَكون هناك الذِّهن المُتَبَلِدُ أن يصحو من جَديد ليكون واعيًا لقضيته، فهذه الآية الأولى التي نَزلت لتُنبِه الأذهان إلى قضية الخمر، ثم جاءت الآية الثانية التي دعت الصحابة رضي الله تعالى عنهم بعد أن سمعوا الآية الأولى، قالوا للنبي ﷺ يا رسول الله ما الحكم في الخمر والميسر؟ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾. ماذا سألوا؟ بعد أن أَنزل الله تعالى الآية الأولى، راحوا يسألون ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾. لماذا جمعوا الميسر مع الخمر؟ لأنهم كانوا يجمعون الخمر مع المسير، فكلما جلسوا في قِمارهم، وهذا أَمر دائم من ذلك العصر ومن قبله إلى يومنا هذا، فتُدار موائد الخمر مع موائد القمار، يسألونك عن الخمر والميسر، فراح القرآن بشفافية، ورقة، ودقة، وتلطف، وتدبر ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾. قل أجبهم يا محمد في سنة تدرج، لا تجبهم الآن بعصا التأديب، إنما أجبهم بالعقل الذكي، والفطنة، والتأمل ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾. أشار بداية إلى ما فيهما من خطر، لكن قد يجادلونك، الجماعة عقلاء، ومنافع للناس، فيهم إثم كبير سَكَر، وفيهم إغلاق عقل، ولكن فيهم طيش، فيهم خروج الإنسان عن ذاته، فيهم فضح لأسراره، ألا تجدون بأن هؤلاء السُّكارى يفضحون أسرارهم وأسرار أسرهم حين يسكرون، فيفضحون أسرارهم، فقال ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾. في بيع وفي شراء، وفي تجارة وفي ربح، في منافع للناس، وهذا هو التقسيم العادل، لم يقل فقط فيهما إثم، لا فيهم منافع، تحليل علمي دقيق، بعد أن نزلت هذه الآية الثانية، الله سبحانه وتعالى حينئذٍ استوت عند العقول على مدار زمان طويل، قلنا ما مقدار هذا الكلام؟ ثمانية عشر سنة ولا واحد وعشرين سنة؟ طويلة الحكاية، جاءت بعد ذلك الآية لتقول لهم: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾. إذن لما تبين لكم أنه هم إثم، وهي سَكَر، وأنتم تدرون يقينًا بأن هذه المادة مادة خبيثة تُفسد العقل والتصور وأنتم مُقبلون علي، فكيف تقبلون علي وأنتم عقولكم ليست معكم، فلا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى، لماذا؟ أوجد لهم العلَّة، حتى للغاية، ما هي الغاية؟ حتى تعلموا ما تقولون، لأنكم إذا كُنتم سكارى لا تعلمون ما تقولون، بعد هذا كله، وقد مضوا في ذلك فترة من الزمان تدرجًا، ولكن مع ذلك كانوا إذا شربوا الخمر ودَارت بهم وجاء وقت الصلاة، فقال أحدهم أَعبد ما تعبدون، فجاءت الآية لتقول انتهى الأمر وتحررت المسألة، وأصبح وقت الصرامة ظاهرًا، وأصبح وقت

الحُكْم لازمًا، إذن ربنا سبحانه وتعالى أنزل على نبيه الأعظم ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾. عندنا هنا بعض المفسرين الذين يفهمون لغة العرب من هؤلاء الجَرَب، الذين يقولون اجتنبوه أي اجعلوه إلى جانبكم، أي عَتِّقوه اجعلوه إلى جانبكم، ليس اجتنبوه بمعنى اتركوه، اجعلوه إلى جانبكم، أرأيتم هؤلاء الذين تَلِفَت منهم العقول، وفَسدَت منهم الأفهام، وسُدَّت منهم كل الآراء السديدة، هؤلاء ماذا يقولون؟ هذا الاجتناب هو أبلغ بالتحريم من التحريم، أبلغ، اجتنبوه، اجتنبوه ذِكرًا، واجتنبوه جلوسًا، واجتنبوه رؤيةً، واجتنبوه شَمًّا، فهو نجس، اجتنبوه، إياكم أن تقربوه، ولذلك لَعَنَ رسول الله ﷺ في الخمر عشرة، حتى الجالس الذي لا يشرب، ولا يبيع، ولا يشتري، ولا تشرى له، ولا يشتريها، ولا يتاجر بها، فهذا ملعون، لأنه جلس على مائدتها، حتى الذي يقدمها ولا يشربها، حتى الذي ينقلها، حتى الذي يأخذ أجرتها أو لا يأخذ، كل هؤلاء ملعونون، إذن اجتنبوه لماذا اجتنبوه هذه؟ اجتنبوه أي ابتعدوا لأنه وباء خطير، ولأن النبي ﷺ قال: "الخمر أم الخبائث" أم الخبائث، وترون بأنهم كيف يزينون للناس اليوم هذه الخمرة بكل مسمياتها، وكيف ينشئون لها صالاتها وأمكنتها، وكيف يمكن أن يكون معها كل تلك البَلايا، والرَّزايا، والمِحن، والإحن، التي تأتي من ورائها، كل ذلك من وراء هذه الخمرة، فالقرآن لكن لمَّا أراد أن يُؤسس لهذه الخمرة وأن يقتلعها من نفوس من تَعلقت قلوبهم بها، إنما جاء بمحاكاةٍ عَقلية، وبمُناصحات فِكرية، وجاء ليقول لهذه العقول تَفَكَّري، أصلًا الخمر لماذا سميت خمر الخمر؟ أنت تعلم أنه قال الله تعالى في القرآن ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾. جمع خِمار، الخِمار ما هو؟ خَمَرَة المرأة رأسها أي غطته، فالخَمر ماذا تصنع؟ تُغطي العقل، تُسَكِّر العقل، وتُغطي العقل، ويصبح الإنسان لا عقل له، أصبح هذا الإنسان العاقل، النبيه، الذكي، القوي، أصبح يمشي بكل قوته، وهو يمشي يمنة ويسرة، دون أن يكون عنده قدرة على أن يمشي وحده، إذن هذه الخمرة التي أراد الله تعالى تحريمها حرَّمها، بعد ذلك جاء حكم ماذا؟ الحكم العقابي، لأنه اليوم أول ما رأينا بالسودان أول ما جعلوا دولة إسلامية بزعمهم، أول شيء بدنا نجلد من يشرب خمرًا، وبدنا نقيم الحد على الزناة، شعب كان فقير مسكين جاهل، قال بدهم يقيموا حكم الإسلام، هذا قديم أنه بدهم يقيموا حكم الإسلام، هذا انسداد في الفهم، هذا عقم في الفكر، هذا بُعد عن فَهم التشريع، لم يأتي التشريع كذلك، التشريع لا بد فيه من هذه السُّنة التدرجية، ولا بد من أن يكون هناك فِقه الاستطاعة، الله تعالى ما كلفنا أن نحمل الناس حملًا، ثم هذا الأمر لا يكون من خلال أفراد، يا إخوانا الحدود لا تُقام بالأفراد، الحدود تُقام من خلال دولة، من خلال مؤسسة، عندها موازنات تستطيع أن تقوم من خلالها بمثل هذه الحدود التي فرضها الله تعالى، أما أنه كل واحد الآن فرض من نفسه بأنه هو دولة الإسلام، ويريد أن يُقيم الأحكام على حسب ما فهم وقرأ، وكل شاب الآن فَهم مني يَذهب على بلد من البلاد رأى أحدًا يشرب الخمر أخذه، وقال تعالوا اضربوه كما ضرب النبي ﷺ بالثوب، بالنخل، بالعصا، هذا يشرب الخمر، لا ليس لك ذلك، ثم سنأتي لنقف أولًا عبر هذه القنوات يُقام الحَد، عبر هذه الآليات يُقام الحد، وعبر هذا التدرج يُقام الحَد، وكيف يُقام الحد، هل الحد يقام هكذا عبثًا دون أن يكون هناك قضاء؟ لا يوجد قضاء يا عمي، في قضاء، وعلى من يُقام الحد؟ يُقام الحد على العاقل، على البالغ، بده يكون عاقل وبده يكون بالغ، وبده يكون إقرار منه أنه أنا أقررت بأني شربت، أو أن يكون هناك شاهدا عدل، واختلف الفقهاء قالوا تكفي الرائحة أو لا، مَرَّ معنا هذا الحديث سيأتي الحديث نقرأه، جمهور الفقهاء قال لا تكفي الرائحة، لا تكفي الرائحة، لأن الروائح يختلطُ بعضها ببعض، لسنا مكلَّفين بالتحليل لا يا سيدي إطلاقاً، لسنا مكلفين بذلك، لسنا مكلفين بأن نُحلل إطلاقًا، ادرؤوا الحدود بالشبهات، ليس الأصل إقامة الحد يا سيدي، الأصل هو إنما جاء الحد ترويعًا، وتخويفًا، وتربية لهذا الإنسان ليستيقظ ذهنه، فإذا جاء هذا الإنسان مُقِرًّا نعم، جاء شاهدا عدل نعم، أَمَّا شَمَّاه لا، لا يكفي الشم، رائحته يا أخي رائحته نتنة، لا يكفي، لا بد أن يَرَيَاه يشرب الخمر، لأن هذا شبهة تَدفع عنه إقامة الحد، لاحظتم يا إخوانا؟ فلذلك عندما نقرأ حدود الإسلام ونعرف أحكام الإسلام يختلف الأمر، سيدنا عمر هنا بما جرى معنا بالرواية بحق الحديث بعد ذلك حتى أفسر لكم ما فيه، أن سيدنا عمر لاحظ أنه لما جاء الريف، يبدو أن الريف ما تثقف بعد الثقافة التامة، لاحظوا القضية، قضية مهمة جدًا، شوف سيدنا عمر كيف اجتهد الاجتهاد؟ أنه سيدنا عمر لما بدأ الناس يأتون من الأرياف، من الصحراء، من القرى النائية، يأتون للمدينة؛ ازداد شرب الخمر، لاحظ سيدنا عمر الملاحظة والله ما كانت هذه، هنا سيدنا عمر قال المفروض أن نتخذ قرار، جمع الصحابة رضي الله تعالى عنهم، النبي ﷺ إنما جلد أربعين، اجتهدوا قال لا يوجد مانع أن ترفع الحد لأدنى حد في القرآن، أدنى حد في القرآن، ما هو؟ ثمانون، وهو حد القذف، فرفعه سيدنا عمر للثمانين، هنا وقف أيضًا الفقهاء والصحابة رضي الله تعالى عنهم، سيدنا علي وجد أنها مصلحةٌ فعلًا تربويةٌ تأديبية، لمجتمع عَرَفَ الأحكام، واستقرت فيه الأمور، وتوضحت فيه الشؤون، هنا لا يجوز حينئذٍ أن يتعدى هؤلاء المُتعدون، فينبغي أن نأخذهم بهذا الحزم، فسيدنا علي رضي الله عنه ماذا قال؟ كُلهم سنة، هذا

سنة وهذا سنة، ولكن أنا أميل إلى الأصل إلى الأربعين، وهذا رأي الإمام الشافعي، جمهور الفقهاء أنه ثمانون، الإمام الشافعي لا الأصل أربعون، سيدنا عمر والصحابة الذين وافقوا قال هذا يكون من باب اجتهاد الحاكم تَعزيرًا، والحاكم له أن يُعزِّر، يعني أن يقوم بعقوبة تأديبية يراها مناسبة لهذا الذنب، أن هؤلاء إنما زادوا ففاضوا في هذا الأمر، فأخذهم بالتعزير وليس بأصل الحُكم، أصل الحُكم أربعون، أضاف عشرة أضاف عشرون هذا من باب التعزير، والزيادة التي تقتضيها المصلحة حيث إن هؤلاء افتأتوا على هذه الأمة بمثل هذه التصرفات غير اللائقة، فالمهم أن الصحابة رضي الله عنهم لمَّا فَهموا الأحكام، فهموه من خلال هذا الوعي الرشيد لسنة النبي صلى الله وسلم وبارك عليه، نعود للأحاديث حتى نفسرها، اللهم صلِّ على سيدي رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين.

يقول الفقهاء أيضًا يا إخوانا، أن الحد لا يقوم إلا على من يعلم أن الذي شربه خمر، شخص شرب عصير اعتقد أنه عصير، شربه فسكِر، رأوه اثنان شافوه سكران أخذاه إلى القاضي، قال له القاضي أنت كيف تشرب هذا؟ قال له لا أعرف أنه خمر، فهذا اعتبر ماذا؟ شبهة تدفع الحد عنه، هي ليست قضية انتقام، لاحظتم أن الشريعة ما جاءت تنتقم، ليست روح الانتقام، الشيء الذي نجده الآن عند كثير من شبابنا الذين تفور فيهم دماؤهم من غير وعي لأحكام الشريعة لا يدركون العمق، طالما أننا نريد أن نمضي حكم الشريعة، وأن هذا الإنسان يتجاوب مع حكم الإسلام، فإن الإسلام قد جعل له مخارج، وقلت لكم سابقًا عندما كنا نتحدث عن حدِّ الزنا إذ كنتم تذكرون، بأن العودة عن الإقرار هي المقدمة على الإقرار، فأَقَرَّ والعياذ بالله بفعلته، أَقَرَّ بأنه فعل، ثم بعد ذلك قال لا هذا إقراري ليس بصحيح، ماذا نقول؟ والإقرار سيد الأدلة أليس كذلك؟ ماذا يُقال عن الإقرار؟ سيد الأدلة، هو أقر، قال رجع عن إقراره، هل نبقى مصرين على إقراره أم نأخذ بنقد إقراره؟ نأخذ بنقد الإقرار، وهذا ما علَّمه المصطفى الحبيب الرحيم ﷺ، فإذن القضية لما تقوم هذه القضايا كلها تقوم لأجل أن نتفكر ونتأمل في قضية الأحكام الشرعية التي ينبغي لنا أن ندرك كيفية استطاعتنا لتحملها، ولأجل أن نطلقها بين الناس، ونُفَهِّمَ الناس شريعة الإسلام، الناس يخوفون الآن، ويقولون إرهابيين ومخوفين وقتلة وتكفيريين، الآن مصطلحات جديدة ظهرت علينا والعياذ بالله، التكفيريون، والإرهابيون، والقتلة، وآكلوا الأكباد، وباقروا البطون، أعوذ بالله، مَن قال أن المسلم يَفعل ذلك؟ أعوذ بالله من أن يفعل المسلم ذلك، لا يفعل هذا إلا أولئك المجرمون، إلا أولئك الذين يضعون عمائمهم السوداء، قَبَّحَ الله قلوبهم ووجوههم وأعمالهم وأفعالهم، اللهم عليك بهم فإنهم لا يعجزونك، هؤلاء الذين يفعلون ذلك، أما المسلم النقي التقي لا يمكن أن يفعل هذا أبدًا، المسلم لا يمكن أن يفعل إلا ضمن سياق شريعته التي تكلفه بأن يكون الأمر منضبطًا ضمن ضوابط الشريعة، فلو عدنا للأحاديث على جناح السرعة الآن، كذلك يقول الفقهاء متى يُقام الحد على السكران؟ هل هو في حال سُكرِهِ أم في حال صَحوِهِ؟ لا يجوز في حال سُكرِه أن تُقيم الحد عليه، ليست القضية انتقام، قد يَعي بالضرب قد يَعي، لكن المقصود أنه ليس المقصود تعذيبه، ليس المقصود التعذيب، ولا الإهانة، ولا الإذلال، ولا الاحتقار، ولذلك أنتم لاحظتم في الأحاديث، أن هذا الذي كانوا يسموه كلب وحمار، وهذه من جملة الأسماء التي كانت عندهم أسماء معهودة، وجحش، السيدة زينب بنت جحش رضي الله تعالى عنها أمنا أم المؤمنين، فكانوا يسموا هذه الأسماء العرب، فهذا سيدنا عبد الله يغلب أن يكون هو نعيمان يعني روايات كثيرة، لكن يغلب أن يكون هو نعيمان الذي كان يُضحِك النبي ﷺ، لكن الخمرة كانت تأخذهم مأخذها، فأكثر من مرة يجيء به إلى النبي ﷺ، فالصحابة ماذا فعلوا؟ لعنوه، ماذا قال لهم النبي ﷺ؟ يشهد له النبي ﷺ، هل يشهد رسول الله لإنسان يقام الحد عليه يقول لهم كيف تلعنونه؟ "والله إني لأشهد بأنه يحب الله ورسوله" كيف بتساووا الكلام هذا؟ أخطأ يا سيدي، لم يكفر أخطأ، والله ربنا سبحانه وتعالى تواب يتوب على من تاب، كل ابن آدم خطاء.

فإذن نعود أدراجنا إلى الأحاديث، فيقول النبي ﷺ في الحديث الأول، عن أنس أن نبي الله ﷺ جلد في الخمر بالجريد والنعال، ثم جلد أبو بكر أربعين، فلما كان عمر ودنى الناس من الريف والقرى، لاحظتم إذن هذه المرونة التي تقتضيها المصلحة هي التي كانت تقوم عند أصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام، قال: ما ترون في جَلدِ الخمر؟ لم يذهب ليستبد أيضًا، وأنه هو الذي يفقه كل شيء، اليوم الفراعنة الذين يظهرون على الناس اليوم يفقهون كل شيء، رأيت فرعون بالأمس يَفقه كل شيء في الدين، حط المشايخ وحط المُدرسات يُدرِّسهم عن الدين، ويفهِّمهم كيف يمكن أن يُدرِّسوا الدين، عليه من الله أكبر لعنة، فالحاصل يقول مَا ترون في جلد الخمر؟ وهو عمر رضي الله عنه، هو عمر الذي وافق ربَّه في ثلاث أو وافقه رَبُّه في ثلاث وأكثر رضي الله عنه، مع ذلك وهو أمير المؤمنين، وهو فقيه، وهو عليم رضي الله تعالى عنه، ومع ذلك ما ترون، ما ترون في جَلدِ الخمر؟ فقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه أرى أن تجعلها أخف الحدود، فجلد عمر ثمانين. رواه الأربعة.

وفي رواية: أتي النبي ﷺ برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين. ولفظ الترمذي: ضرب النبي ﷺ الحد بنعلين أربعين. وقال أبو هريرة: أتي النبي ﷺ برجل قد شرب، قال: "اضربوه، فمنا الضارب بيده، والضارب بنعله، والضارب بثوبه، فلما انصرف، قال بعض القوم: أخزاك الله، قال عليه الصلاة والسلام: لا تقولوا هكذا، لا تُعينوا عليه شيطان" ادعوا الله تعالى له، أعينوه، انصحوه، ارفقوا به، خذوا بيده، هذا هو المقصود هذه إن كانت إنما كانت لأنه أشهر بذلك، لو أنه كان سرًا ما كنا قد دنونا منه، ولا جاء الإسلام يعاقبه، إنما الأمر بدى من أنه قد خرج فعرفه الناس، إما أن أَقَرَّ أو أن الناس شهدوا عليه، إذن هو خرج من سرِّه إلى جَهره، لولا مُجاهرته ما كان قد حُكم عليه، فلا يُمكن أن نَتَسَوَّرَ على الناس لنعرف بأنهم فعلوا أو لا يفعلون، هذا ليس من الإسلام فيه شيء، وكان رجل على عهد النبي ﷺ يُسمى عبد الله، وكان يلقب حمارًا، قلت لعله نعيمان كما يقول بعض المحدثين، وكان يُضحك النبي ﷺ، وكان قد جَلده في الشراك، فأتي به يومًا، فأمر به فجُلد، فقال بعض القوم: اللهم العنه أكثر ما يؤتى به. فقال النبي ﷺ: "لا تلعنوه، فوالله ما عَلمت إلا أنَّه يُحب الله ورسوله" رواه البخاري.

هذا الحديث الأخير، عن أبي ساسان رضي الله عنه، قال: شهدت عثمان رضي الله عنه وأتي بالوليد قد صلى الوليد ابن عقبة، وهو أخو سيدنا عثمان لأمه، وهو الوليد ابن عقبة ابن أبي مُعيط، عقبة ابن المعيط هذا الخبيث الذي كان يَضع على رأس الرسول ﷺ سلا الجذور، لكن أسلم رضي الله تعالى عنه في عام الفتح، سيدنا الوليد ابن عقبة رضي الله تعالى عنه، يعني هذا ولاه النبي ﷺ، وولاه سيدنا أبو بكر، وولاه سيدنا عمر، ثم سيدنا عثمان ولاه، الذين احتجوا على سيدنا عثمان أنه ولى أقاربه، هذا ولاه سيدنا عمر وولاه الرسول ﷺ من قبل، عنده كفاءة، كان من الرجال الأَكْفَاء، تقول أكفَّاء أم أكْفَاء؟ أكْفَاء، فوُلِّيَ هذه الولايات، وكان عنده خطأ كان متعلقًا بالخمر، كما قلت هذه الخمر عادة موجودة لديهم إدمانية، وأتي بالوليد قد صلى الصبح ركعتين وهو أمير الكوفة، ثم قام إلى الثالثة، ثم قال أزيدكم، أخذته الخمرة، فشهد عليه رجلان، أحدهما حُمران ابن أبان مولى سيدنا عثمان أنه شرب الخَمر، وشَهد آخر أنه رآه يتقيأ، فقال عثمان ما قَاءَ إلا بَعد ما شَرب، وهذا أَخذ منه المالكية حُكمًا، وهو أنه يَجوز أن يُحْكَمَ على المُتقيء، أو من فَاحت رائحته، بأن يَكون شَرب الخَمر، والمذاهب الثلاثة الحنفية والشافعية والحنابلة على خِلاف ذلك، فقال عثمان: ما قاء إلا بعد ما شرب، فقال: يا علي، قم فاجلده، فقال علي رضي الله عنه: قم يا حسن لابنه فاجلده، فقال الحسن: وَلِّي حارَّها من تولى قَارَّها، هذا مَثَل عند العرب، الحار الأمر الشديد الصعب المُرّ، والقار الأمر الطيب الهنيء، كان في عندهم هذه القضية عندهم نظر أنه أنت وَلَّيت أقاربك أكثر يا أمير المؤمنين، فهذا الرجل من أقاربك وأخوك لأمك، وهذا أخذ لذيذها، واستطاب أن يكون أميرًا بالكوفة، فأعطيته إمارة الكوفة وأنا توكلني بالضرب، فولي حارها من تولى قارها، روح جيب أحد من جماعتك يضربه هذا سيدنا الحسن، سيدنا عثمان لاحظوا الأخلاق، يعني ما زالوا يجلسون في انتقاد، في ملاحظة، ولكن في أدب، في ذوق، في تلطف، في استيعاب، يعني سيدنا الحسن وسيدنا عثمان رضي الله عنه أمير مؤمنين مقامه الجليل، عَبَّرَ عن رأيه في حرية، في حرية رأي، وفي استيعاب من الكبير، فعَبَّرَ عن رأيه أنه يا أمير المؤمنين ولي حارها من تولى قارها، سيدنا عثمان قال لهم خذوه وراء الشمس، كل الذي حصل عند سيدنا عثمان، بالله اقرأوا هذه الأحاديث بهذا الإتقان، سيدنا عثمان صار عنده ردة فعل، لا شك إنسان، كُلٌ منا ممكن أن يتأثر، قال إذن لا تريد أنت يا حسن؟ قم يا عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ابن عمه، وَكَّلَ مَنْ سيدنا عثمان؟ وكَّلَ سيدنا عثمان وكل عبد الله ابن جعفر ابن أبي طالب ابن عم الحسن، فقام عبد الله بن جعفر، ما تقوم أنت يعني كأنه جعلها تربية أيضًا، قُم يا عبد الله بن جعفر فتولى الأمر، قام هذا وسيدنا علي موجود، لا سيدنا علي قام قال له شو قلة الأدب كيف أنت تقول هذا بوجه سيدنا عثمان، يعني ألاحظتم كيف حرية الرأي، ألاحظتم كيفية الحوار؟ كيفية الاستيعاب، كيفية مضي الأمر بسلاسة، دون أن نجعل مُشكلة كبيرة، مع أن مشكلة ممكن أن يحصل من ورائها مَقْتَلْ، هذا أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه وكَأن الكلام فيهِ شيء من اتهام، ولي حارها من تولى قارها، أنت وَلَّيت لنا هؤلاء جماعتك أقاربك فاذهب وولي أقاربك الآخرين، مضت بسلاسة، قم يا عبد الله بن جعفر قام عبد الله بن جعفر وانتهت القضية، وجُلِد الوليد بن عقبة، شوفوا العدالة، لاحظوا العدالة، أمير الكوفة ابن عُقبة بن معيط، يعني كان مِن أكبر رِجالات العرب، مِن أكبر رِجالات العرب، وأسلم، وأمير، وأخوه من أمه، لاحظتم يا إخوانا؟ لاحظتم كل هذه المعاني احصروها مع بعضها، ادمجوها أمامكم، انظروا إلى العدالة كيف تجري، القِيَم الإسلامية كيف تبرز، انظروا الحرية، كرامة الإنسان، التبيان فيما يرى، ما كَتَمَ في صدرِه، ذكر بأني أنا متألم في نظري من أنك تولي أقاربك، استقبلها سيدنا عثمان رضي الله عنه بصدر رحب، كل هذه القضايا قامت، فماذا يجري في التربية؟ أين التربية التي ينبغي أن نتربى عليها؟ أين؟ هذا حديث شايفين، حديث نقرأه بأحكام الخمر، لكن ما قرأنا ثناياه، وما وقفنا عند هذه الزوايا الدقيقة في التعامل، هذا التعامل

الذي بَناه الإسلام، هذا الروح، هذه القضية التي كانت تَسري بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم، لذلك قال له ولي حارها من تولى قارها، لا تُوكلني أنا، فقال قم يا عبد الله بن جعفر قُم فاجْلده، فَجَلَدَه، وعلي شوف لم يحزن سيدنا علي، سيدنا علي يَعُدُّ، شوف المجلس ما في مشكلة في المجلس، وعلي يَعُدُ حتى بَلغ أربعين، فقال أَمْسِكْ، ثم قال: جَلَدَ النبي ﷺ أربعين، وجَلَدَ أبو بكر أربعين، وجَلَدَ عمر ثمانين، وكُلٌ سُنَّة، وهذا أَحَبُ إلي، وهذا أحب إلي، سيدنا علي كان القاضي، بارك الله فيكم وجزاكم الخير.

وكذلك فلنقرأ الإسلام قراءة الإتقان والإحكام، قراءة الفهم والالتزام، قراءة الوعي والترشيد، قراءة الفهم والتسديد، فاللهم سددنا بعلم نافع، وبفهم ناصع، إنك على ما تشاء قدير وبالإجابة جدير.

ومعنا الآن عشر دقائق لأبو ياسر، ينقلنا إلى روضة الحبيب ﷺ، فنحن إلى روضة الحبيب مشتاقون، وإلى سماع صفاته تائقون، فيا أبا ياسر غرد، غرد لحبيبك المصطفى ﷺ، أنشد حبه، أنشد حبه وأعطنا قربه، نعم نعم يا أبا ياسر.